



تعميم رقم ٣ لسنة ٢٠٠٧

بشأن القواعد التنفيذية لتطبيق أحكام نظام مد الحماية التأمينية على مواطني دول

مجلس التعاون العاملين في دولة الإمارات العربية المتحدة

المحترمين ،،،

السادة /

- وكلاء الوزارات والوكلاء المصاعدين
- المدراء العاملين للهيئات والمؤسسات الاتحادية.
- المدراء العاملين للدوائر والهيئات والمؤسسات المحلية.
- أصحاب العمل في القطاع الخاص.

تحية طيبة وبعد،،،

استنادا إلى المادة الثالثة مكرر من القانون الاتحادي رقم ٦ لسنة ٢٠٠٦ بتعديل بعض أحكام القانون الاتحادي رقم ٧ لسنة ١٩٩٩ بإصدار قانون المعاشات و التأمينات الاجتماعية و التي تنص على " تضع الهيئة القواعد التنفيذية لتطبيق أحكام نظام مد الحماية التأمينية على مواطني دول مجلس التعاون العاملين خارج دولهم في أي من دول المجلس الأخرى".

و على قرار مجلس الوزراء رقم ١٨ لسنة ٢٠٠٧ المرفق بشأن القواعد التنفيذية لتطبيق أحكام نظام مد الحماية التأمينية على مواطني دول المجلس العاملين في دولة الإمارات العربية المتحدة.

ووفقاً لهذا النظام يلتزم أصحاب العمل في دولة الإمارات العربية المتحدة بالاشتراك إلزامياً عن مواطني دول مجلس التعاون العاملين لديه وذلك اعتباراً من ٢٠٠٧/٠١/٠١م، أو الذين يلتحقون بالعمل بعد هذا التاريخ طبقاً للنظام التأميني المقرر في دولته من حيث التسجيل و الاشتراك و على صاحب العمل أن يؤدي الاشتراكات المستحقة عنه سواء في ذلك الحصة التي يقطعها من مرتبه لديه أو الحصة التي يتحمل بها وفقاً للنظام المشار إليه بما لا يتجاوز حصة صاحب العمل المقررة لمواطني دولة الإمارات الذين يعملون لديه، كذلك أي فروق اشتراكات تستحق على الموظف أو العامل الخليجي ويلتزم صاحب العمل بخصمها من مرتبه وذلك حسب التوضيح الوارد بالدليل التطبيقي

UNITED ARAB EMIRATES

General Pension & Social

Security Authority

Chairman Office



لجنة الإمارات العربية المتحدة

الهيئة العامة للمعاشات

والتأمينات الإجتماعية

رئيس مجلس الإدارة

الذي سنوافيكم به لاحقاً ، ولا يلتزم صاحب العمل بمكافأة نهاية الخدمة المقررة للعاملين الخليجيين لديه طبقاً لأنظمة الخدمة أو قانون العمل السارية في شأنهم إلا عن المدة السابقة على تطبيق نظام مد الحماية و لا يخل ذلك بأية حقوق أو مزايا أخرى تكون مقررة وفقاً للأنظمة التي يلتزم بها صاحب العمل مع العاملين لديه.

علماً بأن المؤمن عليهم من مواطني دول المجلس العاملين في دولة الإمارات العربية المتحدة سيخضعون لنظم التقاعد / التأمينات الاجتماعية السارية في دولهم من حيث المنافع التأمينية عند انتهاء خدمتهم.

برجاء التوجيه للمختصين للتنسيق مع الهيئة لحضور الندوات التي ستعقد لشرح كيفية تطبيق نظام مد الحماية والحصول على الدليل التطبيقي والنماذج التي ستستخدم في تسجيل المواطنين الخليجيين العاملين لديكم.

شاكرين لكم صادق تعاونكم ؟

و تفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

حمدان بن راشد آل مكتوم

نائب حاكم دبي - وزير المالية و الصناعة

رئيس مجلس الإدارة